قيد الرهن الرسمى
قائمة قيد رهن رسمى عقارى
" وفقا للمادة 30 من قانون تنظيم الشهر العقارى "

قائمة قيد رهن رسمى عقارى مقدمة من بصفته لمكتب توثيق وذلك لاجراء شهر العقد بالقيد وفقا للبيانات التالية :

أولا : البيانات المتعلقة بالدائن :

تـم الرهـن لصـالح السـيد/..... مصـرى ومهنتـه يقيم ومحله المختار مكتب الاستاذ المحامى " يجب ان يكون المحل المختار بدائرة المحكمة التى بها المكتب الذى تم اشهار العقد به والا صح اعلان الدائن بالاوراق فى قلم كتاب هذه المحكمة "

ثانيا : البيانات المتعلقة بالمدين او الكفيل العينى :

الراهن هو المدين (أو الكفيل العينى) السيد/ مصرى ومهنته ويقيم

ثالثا : البيانات المتعلقة بتاريخ السند والجهة التى تم امامها :

ابرام عقد الرهن الرسمى محل هذا القيد بتاريخ / / أمام مكتب توثيق تحت رقم

رابعا : البيانات المتعلقة بالدين :

مصدر الدين المضمون بهذا الرهن هو عقد القرض المبرم فيما بين كل من السيد/..... "الدائن" والسيد/..... "المدين" بتاريخ / / (أو هو عقد القرض الذى تضمنه العقد الرسمى محل هذا القيد) ويبلغ مقدار أصل الدين مبلغ فقط جنيها ، ويستحق فى / / ، وتبلغ مصروفات العقد والقيد " والتجديد ان كان القيد قد جدد " مبلغ فقط جنيها ، وتبلغ الفوائد التى كانت مستحقة وقت هذا القيد مبلغ فقط جنيها ، فتكون جملة المبلغ المضمون بهذا القيد هو فقط جنيها .

خامسا : البيانات المتعلقة بالعقار : العقار المرهـون عبـارة عـــنبرقـــم تنظيـــم ، كـــائن بشارعقسممحافظةمكون من تبلغ مساحته مترا مربعا ، يحده من الناحية البحريـة والقبليـة والشـرقية والغربيـة بالمكلفـة رقمباسم

(إذا كان العقار المرهون أرضا زراعية وجب ذكر اسم الناحية والحوض ورقم القطعة فضلا عن بيان حدودها ومساحتها والتكليف حتى يكون العقار قد تم تعينه تعيينا دقيقا)
وتضاف محلقات العقار التى تعتبر عقارا كحقوق الارتفاق والعقارات بالتخصيص .
ملاحظة : تقرن نسختان من هذه القائمة بالعقد الرسمى عند تقديمها لمكتب الشهر العقارى المختص لاجراء اشهاره باثبات قائمته بدفتر الشهر وتعطى الرقم التالى لاخر رقم بهذا الدفتر وفقا لتاريخ وساعة تقديمها ، ويؤشر على القائمة بما يفيد الشهر وتسلم صورة رسمية منها للطالب عليها رقم وتاريخ القيد .
" لا تبطل القائمة الا باغفال بيانات مقررة لمصلحة الغير "